

شروط واستثناءات هامة من عقد التأمين

لا: يقوم المؤمن له بإبلاغ الشركة المؤمن لديها لدى وقوع أى حادث فور وقوعه ليستسنى للشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة في حينه
يا: على المؤمن له ان يستحصل على تقرير شرطة في مكان وقوع الحادث كما ويقر بالتزامه بإبلاغ الشركة بتاريخ ومكان المحكمة
ى: قد تنظر أى دعوة متعلقة بالحادث قبل تاريخ الجلسة بوقت كاف
ترتب على اغفال المؤمن له لخطر الشركة سقوط حقه في مطالبتها بما قد يحكم به ايا كان ومهما بلغت قيمته
ثا: ليس للمؤمن له ان يقوم بإجراء أى اعتراف أو عرض أو وعد أو تادية أى تسوية بالنسبة لأى حادث قبل استحصال موافقة تحريرية من الشركة
مالي قسط التأمين
بعاً: يسقط حق المؤمن في التعويض ويحق للمؤمن لديه ان يرجع على المؤمن له بما يكون قد اداه من تعويض في الحالات الآتية
إذا ثبت ان التأمين كان قد عقد بناء على المعلومات من المؤمن من شأنها ان تبطل عقد التأمين ام من شأنها الا تخوله أى حقوق
تفوضه أو بسبب غش المؤمن أو تضليله أو بسبب عم كشفه عن حقيقة جهرية تؤثر في قرار المؤمن لديه بقبول التأمين أو بتقرير المبلغ الذى يمكن ان يقابل التأمين به
إشعار بضريبة القيمة المضافة F
- إذا ثبت ان قائد المركبة المؤمن وأى شخص آخر يقودها بموافقة غير حائز على رخصة قيادة محلية سارية المفعول لقيادة السيارة
يقود السيارة بترخيص لا يشمل الغرض المرخصة له السيارة
- إذا كان قائد المركبة سواء المؤمن أو أى شخص آخر سمح له بقيادتها مخمورا أو تحت فعل أى مادة تؤثر على الوعى أو التفكير
- إذا ثبت ان الوفاة أو الإصابة البدنية قد نشأت عن عمل ارتكبه المؤمن عن ارادة وسبق الإصرار
- إذا لم يتخذ المؤمن أو أى المؤمن أو أى شخص آخر سمح له بحراستها أو قيادتها جميع الاحتياطات المعقولة للمحافظة على السيارة في حالة صالحة للاستعمال
جنب الشك، كافة مبالغ الأقساط المذكورة بهذه الوثيقة بدون ضريبة القيمة المضافة (ضريبة القيمة المضافة وأى ضريبة أخرى). ضريبة القيمة المضافة وأى ضريبة أخرى مطبقة حالياً أو F_1
(بأية) أ) ببوليصة التأمين هذه أو) ب التي ستكون مطبقة فيما يتعلق
امسا: الشركة غير ملزمة بتصليلح السيارة في وكالتها
ادسا: الحدود الجغرافية : دولة الإمارات العربية المتحدة

ط لتأجير السيارات لتأجير الحافلات ونقل الركاب

شروط الإضافية تعتبر جزءا من وثيقة التأمين هذه :

- لا يجوز تأجير السيارة لأى شخص يقل عمره عن 25 سنة
- لا يجوز تأجير السيارة لأى شخص لا يحمل رخصة سواقة مضت على حصوله لها مدة سنة
- لا تعتبر شركة اندمج مسؤولة عن تعويض المؤمن له عن خسارة لإيجار السيارة
- لا تعتبر شركة اندمج مسؤولة عن اصلاح السيارة فى الوكالة
- فيما يخص بالباصات لا تعتبر الشركة مسؤولة عن التعويض فى حالة قيادة السيارة وقت الحادث من قبل الشخص لم يرد اسمه فى البوليصة